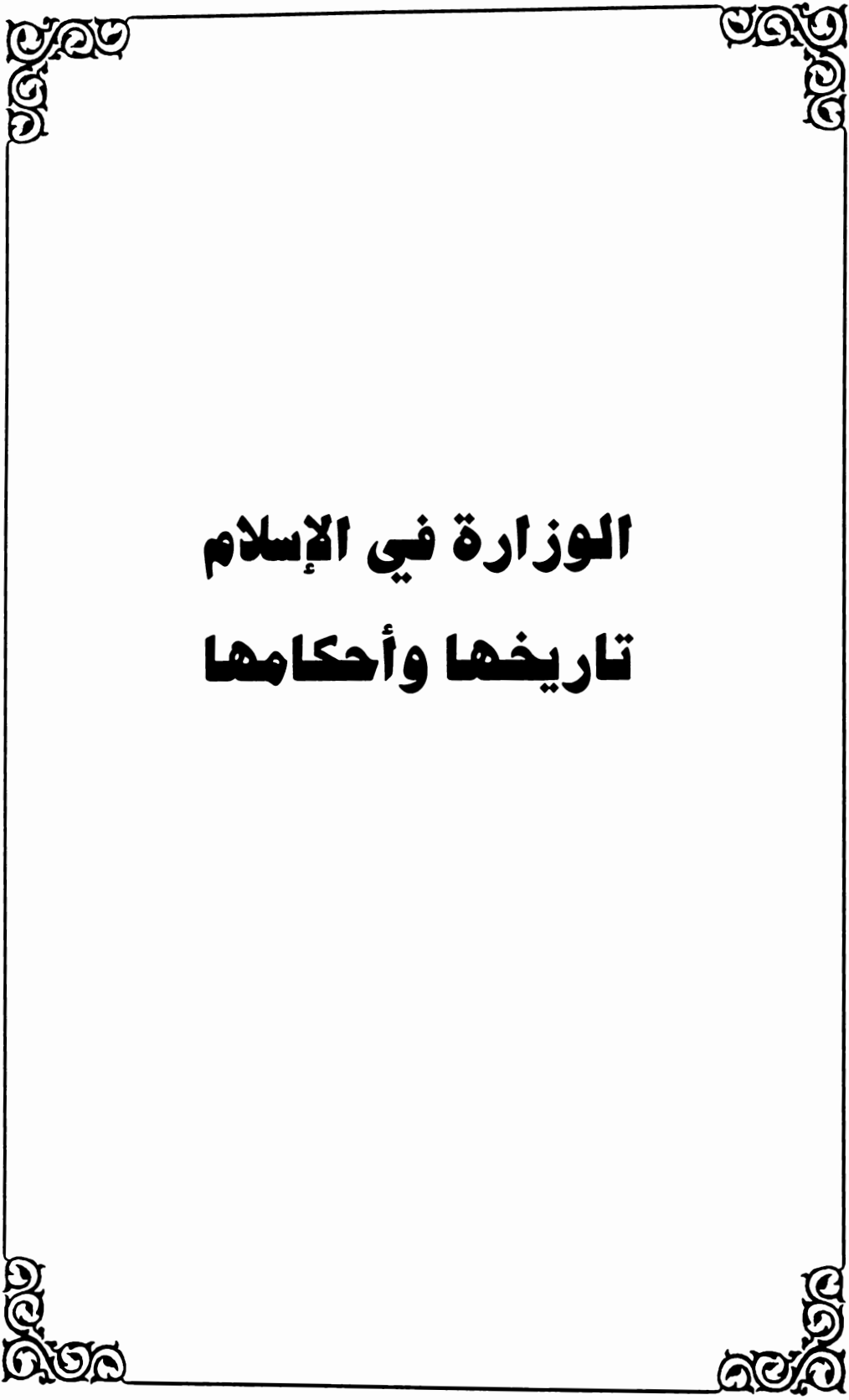




الوزارة في الإسلام تاريخها وأحكامها

1000

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الحَكَمَ العدل ، القائل :
﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام : ٥٧] .

والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، المبعوث رحمة للعالمين ،
وإمام المتقين ، وقائد الأمة ، ورئيس الدولة الإسلامية الأولى في
التاريخ .

ورضي الله عن الصحابة أجمعين ، وعن التابعين ، ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد :

فإن الإسلام عقيدة وشريعة ، تنظم شؤون الإنسان في الحياة كاملة ،
فتنظم علاقته بربه ، وعلاقته بنفسه ، وعلاقته بأفراد مجتمعه في جميع
مناحي الحياة الاجتماعية والمالية والسياسية والدولية وتنظم علاقة الراعي
بالرعية ، وتبين حقوق كل منهما وواجباته ، لتقيم الدولة العادلة التي
تحرص الدين والدنيا ، وترعى مصالح الناس ، وأحوال الإنسان
والمجتمع في جميع الجوانب .

وكانت الغاية الكبرى والأساسية من هجرة الرسول ﷺ والمسلمين -
من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة - إقامة الدولة الإسلامية التي ترعى
شؤون الناس ، وتأسست - فعلاً - الدولة الإسلامية الأولى برئاسة النبي

المصطفى ﷺ ، ونظم أمور الحكم ، وأرسى قواعد الدولة وأرشد إلى الخير والحق ، ودرب أصحابه على ممارسة شؤون الدولة .

وبعد وفاته ﷺ قامت الخلافة الراشدة ، ثم الدولة الأموية ، ثم العباسية ثم المملوكية ، ثم العثمانية ، مع بقية الدول الإسلامية الأخرى في أصقاع البلاد الإسلامية ، ويعتبر إمام المسلمين وسلطانهم خليفة لرسول الله ﷺ في رئاسة الدولة ، وتناط به جميع الأحكام ، ويسأل أمام الله تعالى ، وأمام الأمة ، وأهل الحل والعقد ، والشعب ، عن السلطات كلها .

ولما كان الخليفة بشراً ، وله إمكانيات محدودة ، فقد شرع الإسلام له الأحكام المنظمة للدولة ، وسمح له بالاستعانة بالأعوان ، وأهل الحل والعقد ، ومشاورة العلماء ، ومشاركة القادة والولاة والحكام بالسلطة .

واصطلح الناس على تسمية معاون الخليفة والإمام بالوزير ، وهي الكلمة التي تملأ الدنيا ، وتشغل الناس قديماً وحديثاً .

ووردت كلمة « الوزير » في القرآن ، وفي الأحاديث الشريفة ، وطبقت عملياً في الفقه الإسلامي ، واستخدمت في الواقع منذ نشأة الدولة الإسلامية إلى أن اتخذت الاسم الرسمي لها في العهد العباسي ، وتآلق اسم الوزير ، وتعدد الوزراء ، وتفاوت شأنهم وسمعتهم ، وصيتهم ومكانتهم ، وسلطاتهم ومسؤولياتهم حسب الأزمنة .

وظهر منصب الوزير بأجل معانيه ، وخاصة وزير التفويض الذي ينوب عن الخليفة أو الإمام ، أو السلطان ، في معظم أعماله ، كما برز منصب وزير التنفيذ الذي يشرف على تنفيذ الأحكام والقدرات وأوامر الخليفة

ونائبه ، حتى أصبحت الوزارة أحد أركان الدولة في مختلف دول العالم ، ولا يخلو منها بلد .

ولما ظهرت الوزارة في الدولة الإسلامية ، والتاريخ الإسلامي ، تبوأَت مكانة رفيعة ، وأخذت أهمية كبيرة ، ودرسها الفقهاء والعلماء في كتب الإمامة والخلافة والأحكام السلطانية ، ونظام الحكم في الإسلام ، وعرضوا أحكامها بشكل متفاوت في مختلف الكتب .

واليوم تحتل الوزارة مكاناً مرموقاً في الحياة السياسية ، والعلاقات الدولية ، والأنظمة الحقوقية والقانونية ، وأصبحت الوزارة مؤسسة قائمة بذاتها في جميع دول العالم اليوم ، وتمثل صورة الدولة داخلياً وخارجياً ، وتتفاوت أهميتها وصلاحتها ، وسلطتها بحسب اختلاف أنظمة الحكم ، حتى يعتبر رئيس الوزارة في بعض الدول صاحب القرار الأول في الدولة وتسيير أمورها .

لذلك أردت أن أعرض هذا الموضوع في هذا البحث ، لأبين تاريخ الوزارة في الإسلام ، وأجمع أهم أحكامها ، وأذكر آراء العلماء والفقهاء في مختلف أحوالها .

ونسأل الله تعالى العون والتوفيق والسداد والرشاد ، وعليه الاعتماد والتكلان ، والحمد لله رب العالمين .

* * *

تمهيد

في تعريف الوزارة والكلمات ذات الصلة بها

تعريف الوزارة :

الوزارة : من الوزر ، وهو الحِمل الثقيل ، والذنب ، جمع أوزار ،
والوزير : الذي يحمل ثقل المَلِك ويعينه برأيه ، وقد استوزره ، وحالته :
الوزارة ، والوزارة ، ووازره على الأمر : أعانه وقوّاه .

وورد اشتقاق معنى الوزارة من ثلاثة أوجه :

أ- من الوزر ، وهو الإثم والثقل ، تشبيهاً بوزر الثقل ، قال تعالى :
﴿ وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴾ [الشرح : ٢-٣] . ومنه الوزير الذي
يحمل عن الملك أثقاله ، ومنه المؤازر : المتحمل ثقل أميره وشغله
وتدبيره ، وهو وزير الملك الذي يؤازره أعباء المُلِك أي يحامِله ، وتجمع
على أوزار ووزراء .

ب - من الأزر ، وهو الظهر ، لأن المَلِك يقوى بوزيره على أعماله ،
كقوة البدن بظهره .

ج - من الوزر ، وهو الجبل المنيع ، والمعتصم ، والملجأ الذي
يُلْتَجأ إليه من الجبل ونحوه ، لقوله تعالى : ﴿ كَلَّا لَا وَزَرَ ﴾ [القيامة : ١١] .
أي لا ملجأ ، ومنه الوزير ؛ لأن الملك يلجأ إلى رأيه ومعونته .

ومن المجاز : أوزار الحرب أي آلاتها وسلاحها ، ومنه وضعت الحرب أوزارها كناية عن الانقضاء^(١) .

وإن كلمة الوزارة تجمع هذه المعاني كلها ؛ لأن الوزير عون على الأمور ، وظهير في السياسة ، وملجأ عند النوازل ، والوزير هو المشير ، والمؤازر ، والمعاون ، والوزارة عبارة عن رجل موثوق في دينه وعقله ، ويشاوره الخليفة فيما يَعرُفُ له من الأمور^(٢) .

الألفاظ ذات الصلة :

أ- الإمارة :

الإمارة بالكسر ، والإمرة : الولاية ، وأمر إمارة ، وإمرة : صار أميراً ، وتكون الإمارة في الأمور العامة ، ولا تستفاد إلا من جهة الإمام والخليفة والإمام الأعظم ، بخلاف الولاية ، فقد تكون في الأمور العامة ، وهي الخلافة والإمامة العظمى ، وقد تكون في الأمور الخاصة في السلطة على مصر ، أو عمل خاص من أمور الدولة ، كإمارة الجيش ، وإمارة الصدقات ، وقد يطلق عليها منصب أمير ، وكلها تستفاد من جهة الإمام ، وإما أن تكون على شخص وتستفاد من جهة الشرع أو القاضي ، أو غيرهما كالوصية بالاختيار ، والوكالة^(٣) .

(١) القاموس المحيط ، معجم مقاييس اللغة ، مختار الصحاح ، المصباح المنير ، أساس البلاغة مادة وزر .

(٢) مفردات ألفاظ القرآن ، للراغب الأصبهاني ص ٨٦٧ طبع دار القلم ، دمشق - ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م ، الأحكام السلطانية ، الماوردي ص ٢٤ ، طبع مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة - ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م ، الأحكام السلطانية ، أبو يعلى ص ٢٩ ، طبع مصطفى البابي الحلبي بمصر - ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م ، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ، لابن جماعة ص ٧٥ ، الطبعة الأولى بقطر - ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م ، التراتيب الإدارية ، الكتاني ١ / ١٨ ، تصوير دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

(٣) معجم مقاييس اللغة ، القاموس المحيط ، المصباح المنير ، مختار الصحاح ، مادة أمر .

والصلة بين الوزارة والإمارة ، أن الوزارة إمارة من جهة ، والوزير يعين الأمراء من جهة أخرى .

ب- الإمامة :

الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين ، وسياسة الدنيا ، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع ، وهي فرض كفاية^(١) .

والإمامة هي : رئاسة عامة في الدين والدنيا ، وتسمى الإمامة الكبرى تمييزاً لها عن الإمامة الصغرى في الصلاة ، فالإمامة الكبرى تمنح حق التصرف العام على الخلق الذين يجب عليهم طاعة الإمام ، والإمامة الكبرى تساوي الخلافة^(٢) .

والصلة بين الوزارة والإمامة أن الإمام يصدر عنه ولايات لخلفائه ، فإن كانت الولاية عامة في الأعمال كلها فهي الوزارة ، لأن الوزراء مستنبون عن الخليفة في جميع النظرات من غير تخصص^(٣) .

ج- أولو الأمر :

أولو الأمر اصطلاح قرآني ، ورد في آيات كثيرة ، منها قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء : ٥٩] .

والمراد بأولي الأمر صنفان : الأول : أهل القرآن والفقهاء والعلماء ، والثاني : الأمراء والولاة والحكام^(٤) .

(١) الأحكام السلطانية للماوردي ص ٥ ، الأحكام السلطانية ، لأبي يعلى ص ١٩ .

(٢) حاشية ابن عابدين ١/ ٥٤٨ طبع مصطفى البابي الحلبي بمصر - ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م ، نهاية المحتاج ٧/ ٤٠٩ مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر - ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م .

(٣) الأحكام السلطانية ، أبو يعلى ص ٢٨ .

(٤) تفسير الطبري ٥/ ١٤٧ وما بعدها ، طبع مصطفى البابي الحلبي بمصر ، ١٣٥٣هـ / ١٩٥٤م ، تفسير القرطبي ٥/ ٢٥٩ ، نشر دار الكاتب العربي ، القاهرة - =

والصلة بين الوزارة وأولي الأمر أن الوزراء بعض أولي الأمر الذين تجب طاعتهم .

د- الخلافة :

هي الإمامة الكبرى في الإسلام ، الموضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا ، وتقتصر على فرد واحد ، منعاً للتنافس والتباغض ، وبدأت بعد وفاة رسول الله ﷺ ، وبقيت طوال التاريخ الإسلامي ، إلى أن ألغيت عام ١٩٢٤م^(١) .

والصلة بين الوزارة والخلافة أن الخليفة هو الذي يعين الوزير لينوب عنه نيابة عامة في تصريف الأمور أحياناً ، أو ينوب عنه نيابة خاصة بالتبليغ والوساطة بينه وبين الأمة والولاة .

هـ- السلطان :

وهو الحاكم القوي ، أو العاهل المستقل ، وأطلق أولاً على جعفر البرمكي لقب السلطان ، لأنه كان يشغل أقوى منصب في الدولة ، وكذا أطلق السلطان على كبار المغتصبين لسلطة الخليفة من بعده ، كالسلطان البويهى ، والغزنوي ، والسلجوقي ، ثم أصبحت كلمة السلطان لقباً ثابتاً للحكام ، كالسلطان صلاح الدين الأيوبي ، وأطلقه المماليك في مصر على أنفسهم ، كما اتخذوه المغول أيضاً بعد أن اعتنقوا الإسلام والمذهب السني ، وأطلق على آخر الخلفاء العثمانيين ، كالسلطان عبد الحميد والسلطان مراد^(٢) .

= ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م ، أحكام القرآن ، لابن العربي ٤٥١/١ ، طبع عيسى البابي

الحلبي ، القاهرة ، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م .

(١) الأحكام السلطانية ، الماوردي ، ص ٥ .

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٢٣٨ ، نشر المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، بدون تاريخ ، =

والصلة بين الوزارة والسلطان أن الوزير أطلق عليه في أول الأمر لقب السلطان ، ثم صار الوزراء يستمدون سلطتهم وتعيينهم من السلطان .

و- السلطة :

السلطة : هي السيطرة والتمكين والقهر والتحكيم ، ومنه السلطان ، ومن له ولاية التحكم والسيطرة في الدولة ، فإن كانت سلطته عامة فهو الخليفة ، وإن كانت سلطته قاصرة على ناحية خاصة فهو دون الخليفة ، وهي على مستويات عدة^(١) .

والصلة بين الوزارة والسلطة أن الوزارة سلطة يتمتع بها صاحبها ، وهي ممنوحة له من الخليفة والإمام .

ز- الولاية :

عرفها الجرجاني فقال : « الولاية في الشرع تنفيذ القول على الغير شاء الغير أم أبى »^(٢) ، والولاية إما أن تكون مستمدة من السلطة والدولة وهي كثيرة متعددة ، وإما أن تكون خاصة ، وهي تدبير الكبير الراشد شؤون القاصر الشخصية والمالية ، وهي نوعان : ولاية على النفس بالإشراف على شؤون القاصر الشخصية من الصيانة والحفظ والتأديب والتعليم والتزويج ، وولاية على المال ، وهي الإشراف على شؤون القاصر المالية

= عيون الأخبار ، لابن قتيبة ، ١/١ وما بعدها ، تصوير وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، المؤسسة المصرية العامة ، القاهرة ١٣٨٣هـ/١٩٦٣ م .

(١) حاشية ابن عابدين ١/٥٤٨ ، نهاية المحتاج للرملي ٧/٤٠٩ ، مقدمة ابن خلدون ص ٢٣٥ .

(٢) التعريفات ، للجرجاني ص ٢٢٧ ، طبع مصطفى البابي الحلبي بمصر ١٣٥٧هـ/١٩٣٨ م .

بالاستثمار والتصرف ، كالبيع والإجارة والرهن وغيرها .
والصلة بين الوزارة والولاية أن الوزارة ولاية أساسية مستمدة من
الخلافة والإمام ، ويباشرها الوزير على الرعية والأمة عامة .

* * *